(القرار رقم ٢٨ لعام ١٤٣٦هـ)

الصادر من لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية

بشأن اعتراض شركة (أ)

برقم ٧ لعام ١٤٣٣هـ

على ربط مصلحة الزكاة والدخل لعامي ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م

الحمد لله والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد:

ففي يوم الثلاثاء ١٤٣٦/١٢/٣٠هـ انعقدت لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية بالدمام بمقرها بفرع مصلحة الزكاة والدخل بالدمام المشكلة على النحو التالي:

١-الدكتور	رئيسًا
٢-الدكتور	نائبًا للرئيس
٣-الدكتور	عضوًا
٤-الدكتور	عضوًا
٥-الأستاذ	عضوًا
٦-الأستاذ	سكرتيرًا

وقد حضر جلسة الاستماع المنعقدة بتاريخ ١٤٣٦/١١/١٠هـ **.....** ممثلًا عن المكلف، كما حضر **.....** و**.....** و**.....** ممثلين عن المصلحة للنظر في الاعتراض المقدم من المكلف/ شركة (أ) على الربط الزكوي الذي أجرته مصلحة الزكاة والدخل على حساباتها لعامي ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م، ويعترض المكلف على:

١- فروقات الاستهلاك للعامين ٢٠٠٨م و٢٠٠٩.

٢- الفرق في صافي القيمة المتبقية للأصول الثابتة للعامين ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م.

٣- قطع الغيار للعام ٢٠٠٩م.

وقد ناقشت اللجنة الاعتراض المرفوع إليها بموجب خطاب سعادة مدير عام مصلحة الزكاة والدخل رقم ١٤٣٣/١٦/١٦٢٦ وتاريخ ١٤٣٣/٠٣/١٩هـ على النحو الآتي:

أولًا: الناحية الشكلية:

أبلغت المصلحة المكلف بالربط الزكوي لعامي ٢٠٠٨م و٢٠٠٩ بخطابها الصادر برقم ٧/٢٠٠٨/٥ وتاريخ ١٤٣٣/٠٨/٠٥هـ، وقد اعترض المكلف على هذا الربط بخطابه المقيد لدى المصلحة برقم ١٩٨٣ وتاريخ ١٤٣٢/١٠/٠٦هـ، وبذلك يكون الاعتراض مقبولًا من الناحية الشكلية لتقديمه خلال الأجل المحدد بستين يومًا من تاريخ البلاغ بالربط الزكوي وفقًا للمادة الأولى من القرار الوزاري المعدل رقم ٩٦١/٣٢ وتاريخ ١٤١٨/٤/٢٢هـ.

وحيث قبلت المصلحة وجهة نظر المكلف بخصوص بند قطع الغيار لعام ٢٠٠٩م، كما جاء في مذكرة المصلحة المرفوعة للجنة لذا يعتبر الخلاف حول هذا البند منتهيًا وينحصر الاعتراض في:

١- فروقات الاستهلاك للعامين ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م.

٢- الفرق في صافي القيمة المتبقية للأصول الثابتة للعامين ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م.

ثانيًا: الوقائع:

خلال جلسة الاستماع سألت اللجنة ممثلي المصلحة: كيف تم احتساب فروق الاستهلاك وباقي قيمة الأصول الثابتة لعامي ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م؟ فأجابوا: نقدم نسخة من كشوف استهلاك الأصول الثابتة المعدل من قبل المصلحة للأعوام من ٢٠٠٥م حتى ٢٠٠٩م والذي يوضح طريقة احتساب فروق الاستهلاك وباقي قيمة الأصول الثابتة،

وتم عرض ما قدمه ممثلو المصلحة على ممثل المكلف وطلب منه التعليق على ذلك، فأجاب: بناءً على البيان الخاص باحتساب استهلاكات الأصول المقدم من ممثلي المصلحة يتضح لنا أن الفروقات ناتجة عن تصنيف الأصول الثابتة حيث قامت الشركة بتصنيفها طبقًا لبيان استهلاك الأصول المرفق بالإقرار بناءً على نسب الاستهلاك وفقًا للنظام الزكوي، وعليه سوف نقوم بتحليل الفروقات ما بين البيان المرفق بالإقرار الزكوي وبيان الاستهلاكات المستلم من قبل ممثلي المصلحة لتحديد الفروقات، وعليه سوف نقوم بتزويد اللجنة بوجهة نظرنا حيال ذلك.

ثم طلبت اللجنة من الطرفين إذا كان لديهم أي إضافة أو تعليق، فأجاب ممثلو المصلحة: إن المصلحة طبقت التعميم الخاص بالاستهلاكات وقد تم تصنيف الأصول طبقًا لما أوردها المحاسب القانوني في الإيضاح رقم ٨ في القوائم المالية، هذا وقد منح ممثل المكلف مهلة عشرة أيام لتقديم وجهة نظره حيال بنود الاعتراض. هذا وقد انتهت المهلة دون أن يقدم ممثل المكلف ما وعد بتقديمه خلال الجلسة.

ثالثًا: الناحية الموضوعية:

١-فروقات الاستهلاك للعامين ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م.

أ- وجهة نظر المكلف:

"قامت المصلحة بخصم فروقات الاستهلاك بمبلغ ٢,٧١١,٢٠٦ ريالات و١,٨٨٨,٤٧٢ ريالًا من صافي الربح للأعوام ٢٠٠٨م و٢٠٠٩ م على التوالي. ولم توضح المصلحة كيف تم التوصل إلى هذه المبالغ علمًا بأن المبالغ الواجب خصمها من صافي الربح كما في الجدول رقم ٤ (الاستهلاك) والقوائم المالية المصدقة لعامي ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م هي ٣,٧٠٩,٠٥٣ ريالًا و٣,٠٢٣,٣١٦ ريالًا للعامين على التوالي. وعليه تأمل الشركة في اعتماد المبالغ الظاهرة في الإقرار الزكوي أو تزودنا بكشوف احتسابكم لهذا الاستهلاك لمعرفة أساس هذه الفروقات".

ب-وجهة نظر المصلحة:

"تؤكد المصلحة أنه بالاطلاع على كشوف وجداول الاستهلاك المعتمدة من قبل المصلحة فإنه يتضح سلامة تطبيقها وفقًا لتعاميم المصلحة الصادرة في هذا الشأن رقم ٢/٢٥٧٤ وتاريخ ١٤٢٦/٥/١٤هـ رقم ٩/١٧٢٤ وتاريخ ١٤٢٧/٣/٢٤هـ كما أنها متسقة مع الجداول المعتمدة والمطبقة على السنوات السابقة والتي تم قبولها من قبل المكلف ولم يعترض عليها".

ب- الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما يتضح أن المكلف يعترض على مبالغ فروق الاستهلاك التي عدلت المصلحة بها نتيجة عامي ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م، حيث يرى أن المصلحة لم توضح كيفية التوصل لفرق الاستهلاك وأن الفروقات الصحيحة هي الواردة في الإقرار الزكوي.

بينما ترى المصلحة أنه وتطبيقًا لتعاميم المصلحة ونتيجة تطبيق جداول الاستهلاك أظهرت أن هناك فروق في الاستهلاك تم إضافتها لنتيجة عامي ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م.

وبرجوع اللجنة لملف القضية، بما فيها القوائم المالية المدققة والإقرار الزكوي لعامي ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م، تبين الآتي:

البيان	٢٠٠٨م	٢٠٠٩م
فروقات الاستهلاك طبقًا لإقرار المكلف	٣,٧٠٩,٠٥٣ ريالًا	٣,٠٢٣,٣١٦ ريالًا
فروقات الاستهلاك طبقًا لربط المصلحة	٢,٧١١,٢٠٦ ريالات	١,٨٨٨,٤٧٢ ريالًا

وبدراسة اللجنة للبيانات المقدمة من ممثلي المصلحة خلال جلسة الاستماع والمتمثلة في جداول الاستهلاك، المحتسبة بواسطة المصلحة للأعوام من ٢٠٠٥م حتى ٢٠٠٩م، تبين الآتي:

البيان	٢٠٠٨م	٢٠٠٩م
الاستهلاك طبقا للنظام	٩,٦٠٨,٨٠٨ ريالات	١٠,٢٦٨,٠٤٠ ريالًا
مصاريف الاستهلاك طبقًا للقوائم المالية	٦,٨٩٤,٦٠٢ ريال	٨,٣٧٩,٥٦٨ ريالًا
الفرق (ما يجب خصمه من الوعاء الزكوي)	٢,٧١١,٢٠٦ ريالات	١,٨٨٨,٤٧٢ ريالًا

وحيث لم يقدم المكلف ما يثبت ادعاءه بوقوع المصلحة في أخطاء عند احتساب فروق الاستهلاك، عليه ترى اللجنة تأييد المصلحة في احتساب فروق الاستهلاك لعامي ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م.

٢- الفرق في صافي القيمة المتبقية للأصول الثابتة للعامين ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م.

أ- وجهة نظر المكلف:

"لقد قامت المصلحة بخصم القيمة المتبقية من الأصول الثابتة بمبلغ ١٠٣,٧٩٦,٨٣٨ ريالًا و١٠٨,٣٥٧,٢٧٧ ريالًا للعامين ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م على التوالي من الوعاء الزكوي والصحيح هو أن تخصم مبلغ ١٢٠,٩٣٢,٧٦٦ ريالًا و١٢٣,١٣٠,١٥٣ ريالًا على التوالي كما وردت في القوائم المالية وجداول الاستهلاكات.

أن الشركة لا توافق المصلحة على طريقة احتساب الأصول الثابتة المخصومة من وعاء الزكاة بموجب المعادلة التي توصلت إليها المصلحة حيث إن الأرباح المتراكمة للشركة والتي تضاف إلى وعاء الزكاة تعكس بموجب السجلات المحاسبية للشركة نتائجها بعد احتساب الاستهلاكات الدفترية وبهذا فإن المصلحة تضيف الأرباح المتراكمة بموجب الدفاتر بدون أي تعديلات ولهذا أي تعديلات على القيمة الدفترية للموجودات الثابتة تؤثر على الجانب المدين لوعاء الزكاة وهذا يؤدي إلى زيادة غير شرعية في الزكاة الواجبة على الشركة".

ب- وجهة نظر المصلحة:

يلاحظ ارتباط هذا البند بالبند السابق المعترض عليه حيث إن الأصول المحسومة من الوعاء الزكوي تم التوصل إليها وفق نفس القاعدة التي بموجبها تم احتساب فروقات الاستهلاك استنادًا إلى تعميمي المصلحة رقم ٩/٢٥٧٤ وتاريخ ١٤٢٦/٥/١٤هـ ورقم ٩/١٧٢٤ وتاريخ ١٤٢٧/٣/٢٤هـ كما أن قيمة الأصول المحسومة من الوعاء الزكوي ترتبط بكشوف الاستهلاك للسنوات السابقة والتي كانت مقبولة من قبل المكلف ولم يبدِ عليها أي اعتراض وهذه القواعد هي المطبقة على جميع المكلفين.

أما ما أشار إليه المكلف من عدم شمول الشركات الزكوية ١٠٠% بالتعميم الوارد أعلاه فذلك غير صحيح حيث صدرت موافقة معالي وزير المالية على تطبيق بعض الأحكام والقواعد المحاسبية الواردة بالنظام الضريبي على مكلفي الزكاة الشرعية توحيدًا للإجراءات ومنها المادة (١٧) الخاصة بطريقة احتساب الاستهلاك وهذا ما أشار إليه تعميم المصلحة رقم ٢٥٧٤/٩ وتاريخ ١٤٢٦/٥/١٤هـ وعليه تؤكد المصلحة على صحة الإجراءات المتبعة من قبلها حول ذلك".

ت- الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما يتضح أن المكلف يعترض على مبالغ الأصول التي حسمتها المصلحة من الوعاء الزكوي لعامي ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م، حيث يرى أن المعادلة التي توصلت إليها المصلحة لاحتساب الأصول الثابتة المخصومة من وعاء الزكاة غير صحيحة.

بينما ترى المصلحة أن الأصول المحسومة من الوعاء الزكوي تم التوصل إليها من خلال احتساب فروقات الاستهلاك طبقًا للنظام.

وبرجوع اللجنة لملف القضية وما قدمه ممثلو المصلحة خلال جلسة الاستماع، بين قيام المصلحة بالتوصل لصافي الأصول الثابتة من خلال جداول الاستهلاك للأعوام من ٢٠٠٥م حتى ٢٠٠٩م.

وحيث ورد في الفقرة (٢) من تعميم المصلحة رقم ٩/١٧٢٤ وتاريخ ١٤٢٧/٠٢/٢٤هـ، ما نصه "لذلك يتم تحديد صافي القيمة الدفترية للموجودات التي تحسم من الوعاء الزكوي على النحو التالي: [باقي قيمة المجموعة في نهاية السنة طبقًا لما يتم تحديده بموجب الفقرات أ- هـ من المادة السابعة عشرة من النظام الضريبي، يضاف إليها نسبة الـ٥٠% المؤجلة من قيمة الأصول المضافة خلال

العام، مطروحًا منها نسبة الـ٥٠% المؤجلة من التعويضات عن الأصول المستبعدة خلال العام]، وبتطبيق المعادلة المشار إليها في التعميم على المكلف طبقًا لما ورد في كشف الاستهلاك المقدم من ممثلي المصلحة يتبين ما يلي:

البيان	٢٠٠٨م	٢٠٠٩م
باقي قيمة المجموعة في نهاية السنة	٩٥,٨٩١,٦١٠ ريالات	١٠٣,٩٣٣,٢٧٩ ريالًا
يضاف ٥٠% من قيمة الأصول المضافة خلال العام	١٣,٢١٨,٨٣٦ ريالًا	٥,٢٠٠,٥٦١ ريالًا
يطرح ٥٠% من قيمة التعويضات خلال العام	(٥٠,٤٦٣ ريالًا)	(٥٩,٢٢٦ ريالًا)
الأصول واجبة الحسم طبقًا للمعادلة	١٠٩,٠٥٩,٩٨٣ ريالًا	١٠٩,٠٧٤,٦١٤ ريالًا
استبعاد سيارات مسجلة باسم الشركاء	(٨١٣,٤٨٢ ريالًا)	(٧١٧,٣٣٧ ريالًا)
صافي الأصول واجبة الحسم من الوعاء	١٠٨,٢٤٦,٥٠١ ريال	١٠٨,٣٥٧,٢٢٧ ريالًا

وبرجوع اللجنة إلى الربط الزكوي لعام ٢٠٠٩م تبين حسم مبلغ ١٠٨,٣٥٧,٢٧٧ ريالًا، أما الربط الزكوي لعام ٢٠٠٨م فتبين حسم الأصول الثابتة في حدود حقوق الملكية بمبلغ ١٠٣,٧٩٦,٨٣٨ ريالًا، واحتساب الزكاة على صافي الربح المعدل وهو ما يتماشى مع تعميم المصلحة رقم ١/١٢٢ وتاريخ ١٤١٤/٨/١٩هـ، عليه ترى اللجنة تأييد المصلحة في احتسابها صافي القيمة المتبقية للأصول الثابتة لعامي ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م.

القرار

أولًا: الناحية الشكلية:

قبول الاعتراض المقدم من المكلف/ شركة (أ) على الربط الزكوي الذي أجرته مصلحة الزكاة والدخل لعامي ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م من الناحية الشكلية.

ثالثًا: الناحية الموضوعية:

١- تأييد المصلحة في احتساب فروق الاستهلاك لعامي ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م.

٢- تأييد المصلحة في احتسابها صافي القيمة المتبقية للأصول الثابتة للعامين ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م.

يعد هذا القرار قابلًا للاستئناف المسبب للطرفين أمام اللجنة الاستئنافية الزكوية الضريبية بالرياض، وذلك خلال ستين يومًا من تاريخ استلامه على أن يقوم المكلف بسداد المستحقات المتوجبة عليه طبقًا لهذا القرار.

والله الموفق